

## أحكام القرآن

تلقاءه وجهته وكلها بمعنى واحد وإن كانت بألفاظ مختلفة .  
قال خفاف بن ندبة ... ألا من مبلغ عمرا رسولا ... وما تغني الرسالة شطر عمرو ... .  
وقال ساعدة بن جؤية ... أقول لأم زنباع أقيمي ... صدور العيس شطر بني تميم ... .  
وقال لقيط الإيادي ... وقد أظلكم من شطر ثغركم ... هول له ظلم تغشاكم قطعاً ... .  
وقال الشاعر ... إن العسيب بهاداء مخامرها ... فشطرها بصر العينين مسحور ... .  
قال الشافعي C يريد تلقاءها بصر العينين ونحوها تلقاء جهتها وهذا كله مع غيره من  
أشعارهم يبين أن شطر الشيء قصد عين الشيء إذا كان معاينا فبالصواب وإن كان